

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩٠ لسنة ٢٠٠٧

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية ذهبية وفضية  
بمناسبة الاحتفال بالعيد الماسي للقوات الجوية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى أحكام القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١١ :

وبناءً على ما عرضه وزير المالية :

**قرر :**

( المادة الاولى )

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية ذهبية فئة العشرة جنيهاً ، والخمسة جنيهاً ،  
والجنيه الواحد ، وفضية فئة الخمسة جنيهاً والجنيه الواحد ، بمناسبة الاحتفال بالعيد الماسي  
للقوات الجوية حسب النماذج المرفقة ، وبالصفات والمواصفات الآتية :

أولاً - عملة ذهبية فئة العشرة جنيهاً :

التركيب الكيميائي :

٠,٨٧٥ (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهباً .

٠,٠٢٥ (خمسة وعشرون في الألف) فضة .

٠,١٠٠ (مائة في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص

لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ٤٠ جم (أربعون جراماً) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ٢٥ (خمسة وعشرون) قطعة .

**ثانياً - عملة ذهبية فئة الخمسة جنيهات :****التركيب الكيميائي :**

(ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهباً .	٠,٨٧٥
(خمسة وعشرون في الألف) فضة .	٠,٠٢٥
(مائة في الألف) نحاساً .	٠,١٠٠

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٣ مم (ثلاثة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ٢٦ جم (ستة وعشرون جراماً) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص .  
العدد : ٨٠ (ثمانون) قطعة .

**ثالثاً - عملة ذهبية فئة الجنيه الواحد :****التركيب الكيميائي :**

(ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهباً .	٠,٨٧٥
(خمسة وعشرون في الألف) فضة .	٠,٠٢٥
(مائة في الألف) نحاساً .	٠,١٠٠

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٢٤ مم (أربعة وعشرون ملليمترًا) .

الوزن : ٨ جم (ثمانية جرامات) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص .  
العدد : ١٣٠ (مائة وثلاثون) قطعة .

**رابعاً - عملة فضية فئة الخمسة جنيهاً :**التركيب الكيميائي :

. ٧٢ . (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

. ٢٨ . (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠ . ٠ . ٠ ٥ (خمس في الألف) بالزيادة أو النقص

لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جرام) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠ . ٠ . ٠ ٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

العدد : ٦٠٠ (ستمائة) قطعة .

**خامساً - عملة فضية فئة الجنيه الواحد :**التركيب الكيميائي :

. ٧٢ . (سبعمئة وعشرون في الألف) ذهباً .

. ٢٨ . (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠ . ٠ . ٠ ٥ (خمس في الألف) بالزيادة أو النقص

لكل عنصر .

القطر : ٣٥ مم (خمس وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ١٥ جم (خمس عشر جرام) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠ . ٠ . ٠ ٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ٧٠٠ (سبعمئة) قطعة .

## ( المادة الثانية )

يُحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملات المشار إليها في المادة السابقة على الوجه الآتي :

- . قطعة ذهبية فئة العشرة جنيهاً : ٤٦٩٢ جنيهاً .
- . قطعة ذهبية فئة الخمسة جنيهاً : ٣٠٦٢ جنيهاً .
- . قطعة ذهبية فئة الجنيه الواحد : ٩٤٥ جنيهاً .
- . قطعة فضية فئة الخمسة جنيهاً : ٥٥ جنيهاً .
- . قطعة فضية فئة الجنيه الواحد : ٤٧ جنيهاً .

## ( المادة الثالثة )

- . ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
- صدر برئاسة مجلس الوزراء ، في غزة رجب سنة ١٤٢٨ هـ
- . (الموافق ١٥ يولية سنة ٢٠٠٧ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف







